



جورنال التراث
AL-TURATH
Journal of al-Quran and al-Sunnah

AL-TURATH: JOURNAL OF AL-QURAN AND AL-SUNNAH

VOLUME 7 ISSUE 1 2022

E-ISSN 0128-0899



INDEXED BY MYJURNAL

HOME PAGE: <https://www.ukm.my/turath/volume-7-no-1-2022/>


Copyright Information:

This article is open access and is distributed under the terms of Creative Commons Attribution 4.0 International License.

Publisher Information:

Research Centre for al-Quran and al-Sunnah
Faculty of Islamic Studies
The National University of Malaysia
43600 UKM Bangi, Selangor Darul Ehsan, Malaysia
Tel: +60 3 8921 4405 | Fax: +60 3 8921 3017
Email: alturathjournal@gmail.com

Journal QR Code :



غلاء المهور في المجتمع البنغلاديشي وعلاجه في ضوء الحديث النبوي

The High Cost of Dowries in Bangladeshi Society and Its Remedy in Light of the Prophetic Traditions

Muhiuddin Khandokar Arif Muhammad*, Mohammed Abullais Al-Khair Ābādī
Department of Qur'an and Sunnah Studies, International Islamic University Malaysia.

*muhiuddin.arif@live.iium.edu.my (Corresponding author)
malais@iium.edu.my

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى معالجة قضية من القضايا الاجتماعية المعاصرة، وهي غلاء المهور في المجتمع البنغلاديشي في ضوء الحديث النبوي، حيث رغب الإسلام في الزواج وحث عليه؛ لأنه دينٌ حنيفٌ ونظامٌ شاملٌ يغطي جميع جوانب الحياة الإنسانية، وقد حلّ الإسلام كل قضيةٍ سواءً كانت أسريةً، أو اجتماعيةً، أو اقتصاديةً، فقدم حلولاً للزواج المتأخر في القرآن الكريم والسنة المطهرة، منها ما جاء عن أبي حاتم المزني، قال رسول الله: «إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد» (الترمذي، 1975م). ومع هذا فالناس في الوقت الحاضر لم يتبعوا ما أوصاهم به النبي العربي في نطاق العمل بالزواج المبكر، ولهذا ازدادت هذه المشكلة في الوقت الراهن. وإضافة إلى ذلك، توصلت الدراسة إلى عدة نتائج، من أهمها: مشكلة غلاء المهور، ودور الأفراد في معالجة مشكلة غلاء المهور، ودور المجتمع في معالجة مشكلة غلاء المهور.

الكلمات المفتاحية: غلاء المهور، معالجة، دور، الأفراد، الاجتماع.

Abstract

The aim of this research is to address one of the outstanding contemporary social issues, which is the dowries' high cost in Bangladeshi society in the light of the hadith of the Prophet, peace be upon him (PBUH), where Islam encouraged and urged marriage since Islam is a righteous religion of a comprehensive system that covers all different aspects of human life. Islam has provided solutions to all life issues, whether regarding a family, society, or economy. It also has identified solutions for late marriages in the Holy Qur'an and the Sunnah, regarding what Abu Hatim Al-Muzni has narrated, the Messenger of Allah (PBUH) said: "when someone whose religion and character you are pleased with proposes to (someone under the care) of one of you, then marry him. If you do not do so, there will be turmoil (*fitnah*) in the land and abounding discord (*fasad*)" (Al-Tirmidhi, 1975 AD). Although the Prophet, peace be upon him, recommended the early marriage, but at the present time people do not follow which complicate this issue at the present-day. This study relied on the inductive and descriptive approach. This approach was adopted to collect data related to dowries high-cost issue from old and modern books and literature as well. Also, the analytical approach has been used to reach a conclusion for this problem. The study reached several findings on the very top of them are the problem of dowries high cost and the role of individuals in addressing the problem of dowries high cost. In addition to the role of society in tackling the problem of dowries high cost.

Keywords: Dowries high cost, Solution, Role, Individuals, Combined

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان من طين، ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين، وخلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً، وجعل من الإنسان زوجين ذكراً وأنثى، قال الله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: 21] والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد!

المهر واجب ويعتبر أمر الله تعالى للمرأة إكراماً لها، وقد ثبت مشروعيتها في القرآن الكريم والسنة والإجماع، قال الله تعالى: ﴿وَأْتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: 4] وأما السنة: ففعله، وتقريره، وأمره، كقوله: «تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ» (البخاري، 1422هـ)، ومهر المرأة عليه إجماع المسلمين وأفعالهم في كل زمان ومكان.

مشكلة البحث

ومن المشاكل المهمة اليوم مشكلة الزواج وبعض الجوانب المتعلقة به، ومنها الغلاء في المهور، والإسراف في الحفلات، والتباهي بكثرة المجوهرات والأثاث، ويعدُّ أحد معوقات الزواج التي أمر الله بها، ورغب فيها رسوله، ومن هدي المصطفى الترغيب في تخفيض المهر وتيسيره، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مَثُونَةً» (مسند الإمام أحمد، 2001م) وقال للرجل الذي أراد أن يتزوج: «التَّمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، سُورَةُ كَذَا، وَسُورَةُ كَذَا، لِسُورٍ سَمَّاهَا، فَقَالَ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» (مسند الإمام أحمد، 2001م). يشير إلى هذه المشكلة ديار محمد (25 عاماً) فيقول: إن غلاء المهور الذي بدأنا نعاني منها في السنوات الأخيرة، وبدأت مشكلة ارتفاع المهور والناس يتسابقون فيما بينهم حولها. هذا الأمر كأنه سلعة معروضة في مزاد، ولكن أيضاً على العديد من الشباب الذين يسعون إلى الاستقرار وتكوين أسرة (شدان تحسين، 2019م).

منهجية البحث

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي والوصفي؛ حيث تم استخدام هذا المنهج لجمع كل ما يتعلق بموضوع غلاء المهور من الكتب والمؤلفات القديمة والحديثة، وأيضاً المنهج التحليلي للوصول إلى علاج لهذا الإشكال. وخلاصة القول، أن تأثير ارتفاع المهور على المجتمع أدى إلى ارتفاع نسبة العنوسة لدى الشباب والفتيات، حيث نرى الكثير ممن تأخروا في سن الزواج بسبب هذا الأمر، وأدى بهم إلى الطرق المحرمة، وانتشار ظاهرة تأخر الزواج قد يؤدي إلى الابتعاد عن الدين هرباً من غلاء وتكاليف الزواج من العربيات (شدان تحسين، 2019م). ولأجل هذا يسعى الباحث إلى تقديم حلولٍ إسلاميةٍ لهذه المشكلة لإعداد جيلٍ إسلاميٍّ وذلك في ضوء السنة النبوية، وقد تضمن البحث ثلاثة محاور:

أولاً: مفهوم المهر

ثانياً: دور الأفراد في معالجة مشكلة غلاء المهور

ثالثاً: دور المجتمع في معالجة مشكلة غلاء المهور

إنَّ مشكلة غلاء المهور والإسراف في حفلات الزواج أصبحت ثقافةً مثل الثقافات الأخرى في المجتمع، حيث شغلت بال كثيرٍ من الناس، وحالت بينهم وبين الزواج، وفي ذلك مخالفة لأوامر الله تعالى وأوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي رغب في الزواج، وكذلك أمر بالتيسير فيه، حتى لا يكون هناك تعريضٌ للشباب والفتيات إلى مخاطر الفتنه والفساد، وليبادروا إلى تزويجهم بالقليل واليسير، فأعظم النكاح بركة أيسره مؤون (وليد شلاش شبير، 2011م). وتعتبر المشاكل الاقتصادية في المجتمع البنغلاديشي من أكبر أسباب تأخر الزواج لدى الشباب والفتيات، ولهذا فكثر من العزاب والعوانس غير قادرين على الزواج المبكر، فكان لا بد من البحث عن حلول لهذا الجانب من خلال السنن النبوية، وهدى الرسول الكريم.

الخور الأول: مفهوم المهر

لغةً: قال صاحب لسان العرب: المهر: الصداق، والجمع مهور؛ وقد مهر المرأة بمهرها ومهرها مهرًا وأمهره. (ابن منظور، 1414هـ). وفي المعجم الوسيط: المهر جمعه مهور ومهورة بمعنى صداق المرأة وهو ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد النكاح. (إبراهيم مصطفى، 2001م).

اصطلاحاً: اختلف العلماء في تعريف المهر على أقوال، منها:

ما ذكره وهبة الزحيلي بأن المهر: المال الذي تستحقه الزوجة على زوجها بالعقد عليها أو بالدخول بها حقيقة. وقال صاحب العناية على هامش الفتح هو المال الذي يجب في عقد النكاح على الزوج في مقابلة البضع إما بالتسمية أو بالعقد. وقال بدران: هو ما أوجبه الشارع من المال أو ما يقوم مقامه حقاً للمرأة على الرجل في عقد الزواج مقابل الاستمتاع بها، (أبو العينين بدران، د.ت).

وهناك معاني أخرى للمهر وهو كما يلي:

1. عرفه الحنيفة: بأنه ما تستحقه المرأة بعقد النكاح أو الوطء.
2. عرفه المالكية: بأنه ما يجعل للزوجة من المال نظير الاستمتاع.
3. قال الشافعية: بأنه ما وجب بنكاح أو وطء أو تفويت بضع قهراً، كرضاع ورجوع شهود.
4. قال الحنابلة: بأنه العوض في النكاح، سواء سمي في العقد أو فرض بعده بتراضي الطرفين (وهبة الزحيلي، 2012م).

ويمكن القول من خلال التعريفات أن معنى المهر في الاصطلاح يشير إلى المال الذي يجب في عقد النكاح على الزوج لزوجته إما بالتسمية أو العقد.

الألفاظ الدالة على معنى المهر

والمهر له عشرة أسماء: مهر، صداق أو صدقة، ونحلة، وفريضة، وأجر، وقر، وحباء، وعلائق، وعقر، وقنطار، وطول، ونكاح، (وهبة الزحيلي، 2012م).

وقد نظمها الشاعر فقال:

صداق ومهر نحلة وفريضة * حباء وأجر هم عقر علائق، (الصنعاني، د.ت).

وأضاف بعضهم في بيت فقال:

مهر صداق نحلة وفريضة * طول حباء عقر أجر علائق، (الخطيب الشربيني، د.ت).

حكم المهر

هناك العديد من الأدلة في الكتاب والسنة والإجماع على وجوب المهر وهي على النحو الآتي:

1. القرآن الكريم، قال الله ﷻ: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: 4] فهذه الآية تدل على وجوب المهر للمرأة، وهو مجمع عليه ولا خلاف فيه، (القرطبي، 1964م).
2. السنة، وأما الأحاديث فمنها ما ورد عن سهل بن سعد، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله، فقالت: إني وهبت من نفسي، فقامت طويلاً، فقال رجل: زوجنيها إن لم تكن لك بما حاجة، قال: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا؟» (البخاري، 2002م). فهذا الحديث دالٌّ على أن النكاح لا بد فيه من الصداق، وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لأحد أن يظا فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق، وفيه أن الأولى أن يذكر الصداق في العقد لأنه أقطع للنزاع وأنفع للمرأة، فلو عقد بغير ذكر صداق صح ووجب لها مهر المثل بالدخول على الصحيح، (العسقلاني، 1379هـ).
3. الاجماع، وأما حكم المهر فقد اتفق الفقهاء على أنه شرط من شروط الصحة، وأنه لا يجوز التواطؤ على تركه، (القرطبي، 2004م).

حكم المغالاة في المهر

ذكر الدكتور نصر فريد واصل مفتي الجمهورية السابق، أن الإسلام أمر بالمهر لمصلحة المرأة نفسها، وحفاظاً على كرامتها واحترامها، وأن المبالغة فيه يعد عائقاً أمام الزواج، ومخالفة للغرض الأصلي منه، ولهذا حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرفق والسهولة في تكاليف الزواج فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مَثُونَةً»، (مسند أحمد، 1996م).

سلبات وتأثير غلاء المهور على المجتمع

- انتشار نسبة العنوسة بين الشباب والفتيات، بسبب عدم القدرة على توفير متطلبات الزواج.
- انتشار القروض والديون كي يؤمن الشاب المال للزواج، وزيادة مسؤولياته وهمومه.
- ارتفاع المرض النفسي (السيكولوجي) مثلاً الحرمان والكبت وعدم الاستقرار النفسي لدى الشباب والفتيات.
- خطورة أن يؤدي ارتفاع سعر المهور إلى ممارسة الفواحش وانتشارها في المجتمع.
- الابتعاد عن الدين، وتفشي الأعمال البذيئة.
- تحول سلوك بعض الشباب أحياناً إلى سلوكيات منحرفة مثل السرقة أو الاختلاس للحاجة إلى توفير مبلغ المهر المرتفع.

المحور الثاني: وسائل علاج غلاء المهور في ضوء الحديث

المعالجة بتقليل المهر:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ لِرَجُلٍ: «تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ» (البخاري، 2002م).

قول النبي «تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ»: هذه العبارة المذكورة جزء من الحديث الطويل الذي ورد عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي، فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا؟» قَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي، فَقَالَ: «إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ، فَالْتِمِسْ شَيْئًا» فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: «الْتِمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا، لِسُورٍ سَمَّاهَا، فَقَالَ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» (البخاري، 2002م).

والحديث يدل على الرخصة في نكاح المرأة بالثوب أي بمهر قليل (العسقلاني، 1379هـ). جاء الحديث في كتاب النكاح في باب خاتم الحديد، وهذا يدل على أن المهر مقبول من خاتم الحديد، وأيضاً ذكر بعض العلماء هذا الحديث في باب تزويج المعسر، وأشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى تيسير أمر الزواج، إضافةً إلى ذلك، فالحديث فيه إشارة إلى أن يقدم الزوج لزوجته مهراً مهماً، ولو كان خاتماً من حديد (أحمد الحجوي الكردي، 2006م). قال الخطابي: أن المهر لا حد لأقله (الخطابي، 1988م). وإذا نظرنا إلى قصة الحديث، فالصحابي ﷺ ليس عنده مال يصلح أن يكون صداقاً ولا يستطيع أن يتزوجها، ولشدة الرغبة عند ذلك الصحابي ﷺ في الزواج قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «انظر ولو خاتماً من حديد»، ففي هذا الحديث حكمة عظيمة، وفوائد جمّة، فقد دل على قلة الصداق للزوجة، وفيه أيضاً بيان يسر الإسلام وسماحته وعدم التفاته للمظاهر الكاذبة؛ فالمال القليل ولو كان خاتماً من حديد يكفي أن يكون مهراً للعروس (إسلام ويب، 2011م). وهذا الذي فهمه المسلمون من هذا الحديث، وطبقوه في حياتهم ومجتمعاتهم، وهذا يعني أنه سوف تحل الكثير من مشاكل غلاء المهور في المجتمع البنغلاديشي.

ولكن في الوقت الحاضر نرى حالة معاكسة تماماً في المجتمع، فبسبب المهر الغالي هناك الكثير من الشباب لا يستطيعون الزواج، إضافةً إلى أن كثيراً من والدي الفتيات والشباب وأوليائهم يحدون مقدار المهور بالقطار؛ لكن الإسلام يستحب تخفيفه، والذي يشير إلى ذلك حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مَثُونَةً»، (مسند أحمد، 1996م). قال ابن قدامة: يستحب أن لا يغلي الصداق (ابن قدامة، 1968م). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: السنة تخفيف الصداق وألا يزيد على نساء النبي وبناته، (ابن تيمية، 1995م).

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمْ كَانَ صَدَاقِ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَتْ: «كَانَ

صَدَّقَهُ لِزَوْاجِهِ نُبَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً، وَنَشَأَ، قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشْءُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، فَبَلَغَ حَمْسُمِائَةَ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ لِزَوْاجِهِ»، (المسلم، 2000م).

قال الشيخ بسّام رحمه الله: الأوقية أربعون درهماً، وهو نقد من الفضة، وقدره (147) غراماً، خمسمائة درهم هي بالريال العربي السعودي مائة وأربعون ريالاً (ابن صالح البسام التميمي، 2003م). إذا قمت بتحويل هذا الريال بأموال النقود البنغلاديشية فسيكون الريال (1) يساوي خمسة عشر تاكا (15)، (15 = 140 x 15)، أين هذا مع ما يفعله الناس اليوم من المغالاة في المهور، والتفاخر بما يدفعون إلى المرأة وأوليائها، سواء كان الزوج غنياً أو فقيراً، فهو يريد أن لا يكون أقل من غيره في هذا المجال؛ وهذا يعتبر من السرف والتبذير، قال الشيخ بسّام رحمه الله: المفاخرة والمباهاة، هي التي جعلت الشباب عاطلاً بلا زواج، فمن عصمه الله فهو مكبوت، ومن اتبع شهواته وملذاته اندفع في الرذيلة، وهذا الفعل الشنيع هو الذي ملأ البيوت من الشابات العوانس، اللاتي يشتكين الوحدة، ويخفن من المستقبل المظلم، حينما لا يخلفن أولاداً يكونون لهم في مستقبلهن وكبر سنهن (ابن صالح البسام التميمي، 2003م). وقال الشيخ محمد صالح المنجد: والحكمة من تخفيف الصداق وعدم المغالاة فيه واضحة: وهي تيسير الزواج للناس حتى لا ينصرفوا عنه، فتقع مفسدات خلقية واجتماعية متعددة (صالح المنجد، 1434هـ).

علاوة على ذلك، فإنّ الصداق لم يقصد به أن يكون عوضاً فقط، وإنما المقصود أن يكون نحلةً وهديةً أيضاً، وهو علامة على محبة الرجل لزوجته، يكرم بها الرجل زوجته عند دخوله بها، ولكن المغالاة في المهور أصبحت مشكلةً عظيمةً، وبسببها تأخر الشباب في الزواج في المجتمع البنغلاديشي، وسيذكر الباحث دور معالجة مشكلة غلاء المهور، وينقسم ذلك إلى قسمين:

أخو الثالث: دور الأفراد في معالجة مشكلة غلاء المهور

الدولة والمجتمع لهما دورٌ مهمٌ في معالجة مشكلة غلاء المهور في حياة الأفراد، وعندما يتم حل هذه المشكلة في حياة الأفراد سيكون له تأثيراتٌ على واقع المجتمع والدولة؛ لذلك فإنّ مسؤولية حل مشكلة غلاء المهور أصبحت ضروريةً على جميع الأفراد في المجتمع، مع تطبيقها في حياتهم قدر الاستطاعة، ففي الحديث عن عبد الله بن عمر، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ، فَاِلِمَامٌ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ» (البخاري، 2002م).

والمسلمون الذين فهموا هذا الحديث حق الفهم يقومون بجهد جبارٍ لأداء مسؤولياتهم، وتطبيقها في حياتهم، ففي ذلك الحين يكون الزواج سهلاً لدى الشباب والشابات، ومن ناحيةٍ أخرى بسبب قلة المهور فإن الفاحشة لن تجد لها مكاناً في المجتمع. وقد حث القرآن الكريم والحديث النبوي الزوج على أداء الصداق، فتحرم الشريعة الإسلامية الذهاب إلى الزوجة بدون أداء المهر، فعن ابن عباس رضي الله عنه: لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْطَهَا شَيْئًا» قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ، قَالَ: «أَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ؟» (أبو داود، 1422م). وهو دليلٌ على جواز امتناع المرأة عن تسليم نفسها إلى الزوج ما لم تقبض مهرها، ومع هذا فإنّ الإسلام لم يحدد مقدار المهر، إلا أنه من الواضح على كل زوج أن يؤدي الصداق، فيحدد مهراً مناسباً لقدرته المالية ويحفظ كرامة الزوجة أيضاً، قال محمد أحمد إسماعيل: إنّ الإسلام قد جعل المهر نقداً أو عيناً حقاً للمرأة، وألزم الزوج الوفاء به (محمد أحمد إسماعيل المقدم، 2005م).

أما بخصوص تحديد مقدار المهر، فقد قال الشاه ولي الله الدهلوي رحمه الله: إنّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين مقدار المهر لأنّه أبقى وجوب المهر كما كان، ولم يضبطه بحدٍ لا يزيد ولا ينقص؛ إذ العادات في إظهار الاهتمام مختلفة، والرغبات لها مراتب شتى، ولهم في المشاحة طبقات، فلا يمكن تحديده عليهم كما لا يمكن أن يضبط ثمن الأشياء المرغوبة بحدٍ مخصوص (الدهلوي، 2005م). ولذلك جاء في الحديث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَعْطَى فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ مِلءَ كَفَيْهِ سَوِيًّا أَوْ تَمَرًا فَقَدْ اسْتَحَلَّ» (أبو داود، 1422م).

أما تحديد مقدار الصداق الأدنى والأقصى فجائزٌ، وقد شرع النبي صلى الله عليه وسلم حداً أدنى من المال للفقراء من الصحابة، وكما حدد مقدار المهر المناسب للزوجة، حتى الناس يتقبلون ويحددون مهرهم حسب قدرتهم، وقد ورد أنّ عمر أميراً قدرأ مناسباً ومحترماً لزوجته، فعن عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، «أَنَّ عَمَرَ أَصْدَقَ أُمَّ كَلْبُومِ ابْنَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» (الطحاوي، 1415م). وهذا الحديث يستدل به على كثرة المهر، ويثبت به قلة المهر وكثرة المهر أيضاً، وفي كلتا الحالتين، فإن

هناك فرصة كبيرة للعروس والعريس لاتخاذ القرار.

وقد حذر الإسلام من التجاوز والإفراط في تحديد المهور، فقد كان هناك مشاكل كثيرة في الجاهلية عند تحديد الصداق، فكان الناس يفرضون غلاء المهور، ثم يحدث النزاع بين الطرفين، وفي الوقت الراهن نرى ثقافة الجاهلية في المجتمع الإسلامي، ولذا خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس فقال: "ألا لا تُعَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّمَا لَوْ كَانَتْ مَكْرَمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَصْدَقَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَةً"، (أبو داود، 1422م).

وهكذا عكس الواقع الحالي، حيث يتنافس المجتمع في المغالاة في المهور، فيطلب ما يعجز عنه الشباب لكثرتهم، وقد أشار إلى هذا عدد من أصحاب الفضيلة والباحثين في القضايا الإسلامية المعاصرة: فذكروا أنّ أسباب عزوف الكثير من الشباب عن الزواج يرجع إلى مغالاة بعض أولياء الأمور في المهور (أحمد الحجوي الكردي، 2006م) وخلاصة القول، يمكن أن نستنبط مما سبق بعض الدروس المهمة الآتية:

- على الزوج أن يدفع مهره لزوجته حسب قدرته، ومناسباً لها أيضاً.
- اتباع النظام الإسلامي دون اتباع ثقافة العصر الجاهلي في تحديد المهور.
- على أولياء الشباب تخفيف المهور، وتيسير سبل الزواج، ومراعاة الفقراء ومواساتهم.

المحور الرابع: دور المجتمع في معالجة مشكلة غلاء المهور

شغلت مشكلة غلاء المهور في الزواج بال الكثير من الناس والمجتمع، وذلك لأنها تعريض للشباب والفتيات للخطر والفتنة، ومع ذلك، نرى حياة المتزوج أفضل من حياة الأعراب بكثير، فإنّ المتزوج تكون نفسه مطمئنة وعيشته هنيئة، وتتوفر لديه أسباب الراحة والسكون، وتزكو بذلك أمور دينه ودينه كما جاء في الحديث، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ الْإِيمَانِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الْبَقِيَّةِ الْبَاقِي» . (الطبراني، د.ت).

وحين التأمل في الوقت الحاضر، يظهر أن هناك نوعاً من المنافسة حول تحديد المهور، من يدفع مهراً أكثر من الآخرين، وهي من العادات التي يتمسك بها المجتمع البنغلاديشي، ما يعتبره الكثيرون مشكلة اجتماعية تثقل كاهل الشباب، وكل هذا يتم دون النظر إلى قدرة العريس في فرض غلاء المهور الذي يكره الإسلام دائماً (انوار الحق، 2020م).

إنّ مجتمعنا ينظر إلى المهر على أنه قيمة المرأة، فإذا كانت ابنة التاجر الفلاني أو المسؤول الفلاني، فلا بد لها من متاع كثير وكبير، وحفل ضخم وعشاء متخم وهكذا، وحقائق الحياة الزوجية أنها ليست سوقاً للمتاجرة والربح والخسارة، بل هي شراكة للمشاعر والأحاسيس، وأنس وسكن، وكمال للدين قبل كل شيء. ولهذا فإنه ليس من الحكمة ولا من المصلحة التغالي في المهور، والإسراف في حفلات الزواج، وطلب أولياء الأمور من المتقدم للزواج أموالاً باهظة يعجز عنها الفقير، وتكون سبباً للحرمان من الزواج، فتكون الزوجة كأنها سلعة تباع وتشتري مما يخل بالمروءة، وينافي الشيم ومكارم الأخلاق (عبد الله بن جار الله، 2009م).

ولحلّ هذا الإشكال؛ ينبغي على علماء المسلمين والخبراء والأمراء والأعيان أن يعتنوا بهذا الأمر، وأن يجتهدوا في أن يكونوا أسوة حسنة لغيرهم، وأن يكونوا على بينة من شرور فرض المهور الغالية، وخطورة تأثيرها على المجتمع والأسرة، لأن الناس يتأسون بهم، ويسيروا وراءهم في الخير والشر، فرحم الله امرء جعل من نفسه أسوة حسنة، وقدوة طيبة للمسلمين في هذا الباب وغيره، ففي الحديث الصحيح:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» (المسلم، 1996م).

وأهم طريقة في الدعوة والإصلاح هو الحكمة، كما قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125] فلا بد أن يبدأ الإصلاح أولاً من خلال تصحيح مفاهيم المجتمع تجاه قضية المهر في الإسلام؛ لأن ألبين طريقة للإصلاح هي أسلوب النبي للدعوة حيث كان يقوم في بداية البعثة بتفهم الصحابة حذراً من وقوع المفاجأة على قريش الذين تعصبوا لشركهم ووثنيهم (البوطي، 1426هـ).

وبناءً على ما سبق، يتفق الباحث حول الكثير من أساليب المجتمع والحكومة التي قامت من أجل تفهيم المجتمع وتوعيته حول مشكلة غلاء المهور، ومنها كتابة المقالات حول تأخر الزواج وعلاقته بغلاء المهور، وذلك في المجالات، والصحف، والأخبار، والمواقع الرسمية للحكومة، والحوار والمناقشة حول هذا الموضوع في التلفاز، ومواقع التواصل الاجتماعي، وخاصةً طريقة النظام التعليمي من المرحلة الابتدائية وحتى الجامعة.

التوصيات:

- نتائج الدراسة، توصلنا من خلال هذا البحث إلى عدة نتائج منها:
- أهمية الرجوع إلى السنة النبوية، وتطبيق أحاديث الرسول في كل شؤون الحياة.
 - تخفيف المغالاة في المهور، وتسهيل إجراءات الزواج ونفقاته بما يتناسب مع الظروف، وتبسيط تكاليف الزواج قدر الامكان.
 - الحد من ظاهرة البطالة عن طريق توفير فرص عمل في المجتمع.
 - الابتعاد عن الترف والتبذير في تجهيزات الزفاف.
 - دعوة المنظمات الرسمية وغير الرسمية لوضع حلول للتخفيف من حدة هذه المشكلة.

References

- Al-Quran al-Karim
 Abdullah ibn Jārullah. 2009. *Ghala' almahawr wa'adrraruh*, <https://www.alukah.net/web/jarallah/0/19445/>
 Abu al 'Aynyn Badrān. 2005. *Tarākh al-Fiḥ al-Islāmī*. Qāhirah: Maktabat al-Wahbah.
 Abū al-Ḥusayn, 'Asākir ad-Dīn Muslim ibn al-Ḥajjāj ibn Muslim ibn Ward ibn Kawshādh al-Qushayrī an-Naysābūrī. 1993. *Sahih Muslim*. Qāhirah: Al-Maktabah al-Islāmiyyah.
 Abu Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash'ath ibn Ishāq al-Sijistānī. 1996. *Sunan Abī Dāwūd*. Qāhirah: Būlāq.
 Abū Īsā Muhammad ibn Īsā Surah. 1975. *Al-Jami' al-Sahih*. Bayrūt: Dār al-Khayr.
 Abu Munqāsh. 2021. *Al 'Azubiyyah 'akhtar min al-tadkhin*, <https://www.islamic-fatwa.com/fatwa/9043>
 Anwarul Haque Nizami. 2020. *when will the dowry be Denmohar*, <https://www.jugantor.com/todays-paper/visibility/269850>
 Al-Bassām, Abdullah bin Abdirrahman. 2003. *Taudhīh al-Ahkām min Bulūgh al-Marām*. Bayrūt: Maktabah Lubnān.
 Al-Bukhārī, Muhammad ibn 'Ismā'īl Abu 'Abdullah. 2004. *Sahih Al-Bukhārī*. Bayrūt: Dār al-Khayr.
 Al-Būṭī, Muhammad Sa'īd Ramaḍān. 1426. *Fiḥ al-Sīrah al-Nabwīyyah*. Bayrūt: Dār al-Kitāb.
 Al-Fīrūzābādī, Abū al-Ṭāhir Majīd al-Dīn Muḥammad ibn Ya'qūb ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm al-Shīrāzī. 2005. *Al-Qāmus al-Muḥīṭ*. Qāhirah: Majma' al-Lughah al-'Arabiyyah.
 Ibn Hajar al-'Asqalānī. 1379. *Fathu al-Bārī*. Bayrūt: Dār al-Nahḍah.
 Ibn Mādah, Abu 'abdullah Muhammad Ibn Yazīd. 1996. *Al-Sunan*. Qāhirah: Būlāq.
 Ibn Manzūr. 1414H. *Lisān al-'Arab*. Qāhirah: Maktabat al-Wahbah.
 Ibn Qudāmah, Mawfiq Uddīn 'Abdullah ibn Ahmad ibn Muhammad. 1388H. *Al-Mughnī*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
 Ibn Rushd al-Ḥafīd, Abu al-Walīd Muhammad ibn Muhammad ibn Ahmad. 2004. *Bidāyātul Mujtahid wa Nihāyatul Muqtaṣid*. Beirut: Al-Maktabah al-Islāmiyyah.
 Ibn Taymiyyah, Taqī al-dīn. 1995. *Majmū'at al-Fatāwā*. Al-Madinah: Mujma' ul-Malak.
 Ibn 'Ashūr, Muhammad, al- Ṭāhir ibn Muhammad. 1984. *Al- Ṭahrīr wa Al- Tanwīr*. Qāhirah: Dār al-Ḥadīth.
 Al-Khaṭṭābī, Muḥammad ibn 'Abd al-Karīm. 1988. *Al-'Allāmah, Al-Hafīdh*. Misr: Dār al-Da'wah.
 Al-Kurdī, Ahmad Al-Hazzi. 2006. Sharh hadith "altimas walaw khatmaan min Hadid" <https://www.islamic-fatwa.com/fatwa/9043>.
 Muhammad Sālih Al-Munajjid. 1434H. *'Ufdil alnisa' 'aqaluhuna mhraan*, <https://almunajjid.com/speeches/lessons/503>
 Al-Qurtubi, Abu 'Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Abu Bakr al-Ansari. 1964. *Tafsīr al-Qurṭubī*. Qāhirah: Al-Maktabah al-Islāmiyyah.
 Quṭb al-Dīn, Ahmad Walīyullāh Ibn 'Abd al-Raḥīm Ibn Wajīh al-Dīn Ibn Mu'azzam Ibn Manṣūr Al-'Umarī

- Ad-Dehlawī. 2005. *Hujjat Allah al-Bālighah*. Qāhirah: Al-Maktabah al-Islāmiyyah.
- Shadāld Tahsīn. 2019. *Ghala' almahawr 'adaa 'iilaa euzuf alshabab ean alzawaj*, <https://xedeng.uoz.edu.krd/ar/2019>
- Al-Shaybānī, Abu 'Abdullah Muḥammad ibn al-Ḥasan Ibn Farqad. 2001. *Al-Musnad*. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah
- Al-Ṭabarānī, Abu al-Qāsim Sulaymān Ibn Ahmad ibn Ayyub ibn Muṭawyyir al-Lakhmī al-Shāmī. 1992. *Majma' al-Zawa'id*. Dār al-Hikmah,
- Al-Tahawi, Abu Ja'far Ahmad. 1415. *Sharḥ Mushkil al-Āthār*. Bayrūt: Al-Maktab Al-Islāmī.
- Al-Zuhaylī, Wahbah Mustafā. 1415H. *Al-Fiqh al-Islami wa Adilatuha*. Miṣr: Dār al-Fikr al-Jāma'ī.